

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

العقر صدق المرأة إذا وطئت بشبهة وسمي العقر عقرا لأنه يجب على الوطية يعقر إياها بكارتها أي يجرحه بكاره الجارية عذرتها وأصله من ابتكار الفاكهة وهو أكل باكورتها ومنه ابتكر الخطبة أدرك أولها وبكر بالصلاة صلاها في أول وقتها والبكر بالبكر جلد مائة تقديره حد زنى البكر بالبكر كذا أو إن زنى البكر بالبكر حده كذا .
والبكر بالفتح الفتى من الإبل والباكورة أول الفاكهة .
الرتق بفتح التاء انسداد الرحم بعظم ونحوه والمرأة الرتقاء التي لا يصل إليها زوجها .
القرن في الفرج مانع يمنع سلوك الذكر فيه إما غدة غليظة أو لحمة مرتتقة أو عظم وامرأة قرناء بها ذلك .
والقرن ميقات أهل نجد جبل مشرف على عرفات كذا في المغرب